



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع )



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

## الرؤيا الاقتصادية للاقطاع خلال العصور الاسلامية

أ.د. سماهر محي موسى  
جامعة ديالى/  
كلية التربية للعلوم الإنسانية/  
قسم التاريخ  
[samahiribrahem@gmail.com](mailto:samahiribrahem@gmail.com)  
07711977810

أ.م.د. ظافر اكرم قدوري  
جامعة ديالى/  
كلية التربية للعلوم الإنسانية/  
قسم التاريخ  
[dhafer.akram@gmail.com](mailto:dhafer.akram@gmail.com)  
07705384690

### المقدمة

نظام الاقطاع نظام قديم ، والاقطاع قديم في الدولة . "وأصله أن الملك إذا فتح بلاداً وأراد استبقائه واستغلالها ، فرقها على قواده في مقابل حربهم وأتعابهم كأنها أجرة لهم ، ويؤيد ذلك أن أصل لفظ الاقطاع في الافرنجية معناه الأجرة . والقواد يفرقون تلك الأرض في ضباطهم" . أما الاقطاع في الإسلام فيختلف عن هذا الأمر جملة وتفصيلاً وقد أوجد قواعد الرسول الكريم ﷺ مع الأوضاع النبوية التي طرأت والتي فرضتها ظروف الهجرة من قبل أصحابه الذين تركوا ديارهم وأموالهم وأمتعتهم . تعامل الرسول ﷺ بصورة تلبى حاجات ذلك المجتمع ومن أجل استغلال كل طاقات الأمة وإمكاناتها ، وحتى لا تبقى مساحة من الأرض فارغة دون زرع أو استغلال وحتى يمكن معه إيجاد فرص للعمل للجميع وهو ما سيؤدي بدوره إلى التقليل من الفوارق بين الناس بصورة عامة ، وإن الغرض من تلك الأراضي كان بصورة أساسية لتوفير الأقوات والواردات بالدرجة الأساس وليس لغرض التملك فقط وهو ما سنلاحظه في ثنايا هذا البحث . ثم سنلاحظ كيف أن هذا الأمر بدء يتغير رويداً رويداً حتى إذا ما جاءت الخلافة الأموية ، وما رافقها من تحولات في بنية المجتمع العربي الإسلامي والتوسع الذي شهدته الدولة وانتقالها إلى



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع )



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

مرحلة جديدة ، سلاحظ كيف الاقطاع تحول من مساحات صغيرة يستطيع الفرد استغلالها أو بإمكانيات بسيطة ، تحول من تلك المساحات إلى مساحات واسعة ، وكان أصحاب الخطوة في الحصول على تلك الاقطاعات هم المقربين من الأسرة الحاكمة أو من أنصار الأمويين ، وما أن جاء عصر الخلافة العباسية والذي شهد تدخل القوى الأجنبية وسيطرة الأتراك والبويهيين والسلاجقة ، حتى ليتوضح للقارئ كيف أن هؤلاء وأن اختلفوا في التعامل مع الاقطاع إلا أنهم امتلكوا كما سنرى بنشوء الاقطاع العسكري منذ بدء الأتراك ، وحتى البويهيين الذين يعتبرون من أوائل من وضع نظام الاقطاع العسكري .

تتاول البحث مصطلح الاقطاع لغة واصطلاحاً . والاقطاع ونشوءه في عصر النبي ﷺ وعصر الخلافة الراشدة والخلافة الأموية والعباسية ونشوء القطاع العسكري فيها .

### الاقطاع لغة :-

الاقطاع في اللغة من القطع وهو إبانة بعض أجزاء الجرم من بعض فضلاً قطعه يقطعه قطعاً وقطيعته ومقطوعاً وهو ما يقطع به الشيء وقطعه واقتطعه فانقطع وتقطع والقطيع الغصن تقطعه الشجرة والجمع اقطعه . وقطع وقطعات والجمع اقطاع وأقطع وقطوع ومقاطع والقطعة من الشيء الطائفة منه واقتطع طائفة من الشيء أخذها والقطيعة ما اقتطعه منه واقتطع طائفة من الشيء أخذها ، واقطعني إياها أذن لي في اقتطاعها واقتطعته قطيعة أي طائفة من أرض الخراج واقطعه نهر اباحه له<sup>(1)</sup>

والاقطاع يكون تملكاً وغير تملك يقال استقطع فلان الإمام قطيعة فاقطعه إياها إذا سأله ان يقطعها له ويبنيها ملكاً له فأعطاها إياه والقطائع إنما تجوز في عفو البلاد التي لا ملك لأحد عليها ولا عمارة فيها لأحد<sup>(2)</sup> .



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

## - الاقطاع اصطلاحاً :-

والجمع قطيعة والمراد بها ما يخص الإمام بعض الرعية من الأرض الموات فيختص به ويصير أولى بإحيائه ممن لم يسبق إلى أحيائه واختصاص الاقطاع بالموات متفق عليه وان البعض من الفقهاء رأى ان الاقطاع تسويغ الإمام من مال الله شيئاً لمن يراه أهلاً لذلك وأكثر ما يستعمل في الأرض وهو أن يخرج منها لمن يراه ما يحوزه أما بأن يملكه إياه فيعمره ، وأما بأن يجعل له غلته مدة<sup>(3)</sup> .

والقطائع إنما تجوز في عفو البلاد التي لا ملك لأحد عليها ولا عمارة فيها لأحد فيقطع الإمام المستقطع منها قدر ما يتهيأ له عمارته بإجراء الماء إليه أو باستخراج عين منه أو بتحجر عليه للبناء فيه ومن الاقطاع اقطاع أزمت لا تملك كالمقاعدة بالأسواق التي هي طرق المسلمين ومنها اقطاع السكن وقد ورد عن الرسول ﷺ ﴿ أنه أقطع الناس الدور كما أنه أقطع الزبير<sup>(\*)</sup> نخلاً<sup>(4)</sup> .

وقد عرّف البعض الاقطاع بأنه "أن يدفع الأيمة قطعة أرض إلى من يرون أن يدغونها إليه ، فيملك المدفوع إليه ذلك الاقطاع ، ويجب عليه فيه العشر وتشير الروايات التاريخية إلى أن بعض الخلفاء منحوا بعض المواطنين أراضي زراعية بمساحة محدودة ، وبشروط معينة وأن ذلك كان يحدث دون دفع بدل مقابل لبيت مال المسلمين عن قطعة الأرض الممنوحة وأن يقوم الشخص فقط باستثمارها وعليه أن يؤدي عشر إنتاجها الزراعي"<sup>(5)</sup> .

## - الاقطاع في زمن الرسول ﷺ : (نشوء الأقطاع) :-

تشير الروايات أن الرسول ﷺ ﴿ لما قدم المدينة أقطع الناس الدور ومعناه

صلى الله  
عليه وآله  
وسلم

صلى الله  
عليه وآله  
وسلم

صلى الله  
عليه وآله  
وسلم



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

أنه ﴿ ﴾ "أنزلهم في دور الأنصار يسكنونها معهم ثم يتحولون عنها"<sup>(6)</sup> ، ويبدو من خلال هذا النص أن ذلك الاقطاع كان عند قدوم الرسول ﴿ ﴾ مهاجراً من مكة إلى المدينة وبعد أن هاجر ﴿ ﴾ الكثير من مسلمي قريش والذين فقدوا أموالهم وبيوتهم وأعمالهم فكان نظام الاقطاع هاهنا تعويضاً عما فقدوه من جهة ومن جهة أخرى كان ضرورة ملحة لحاجة أوجدتها ظروف الهجرة والتي حتمت على الرسول ﴿ ﴾ إيجاد بديل لظروف الحياة الجديدة ولم تكن هذه المرة الوحيدة أو الحالة التي اقطع فيها الرسول ﴿ ﴾ وإنما ذكر أن الرسول ﴿ ﴾ "اقطع الزبير أرضاً فيها نخل"<sup>(7)</sup> وأقطع كذلك أرضاً من أرض بني النضير للمهاجرين<sup>(8)</sup> .

وذكر أن الرسول ﴿ ﴾ <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> "أقطع علياً ﴿ ﴾" القفيزين وهي قيس والشجرة"<sup>(9)</sup> . واقطع كذلك بلال بن الحارث المزني<sup>(\*)</sup> أرضاً بالعقيق واقطع فرات بن حيان العجلي<sup>(\*\*)</sup> أرضاً باليمامة<sup>(10)</sup> . كما أنه ﴿ ﴾ أعطى "أبو بكر ﴿ ﴾ بئر حجر وعمر بن الخطاب ﴿ ﴾ بئر جرم وعبد الرحمن بن عوف سقالة وصهيب بن سنان<sup>(\*\*\*)</sup> الضراطة والزبير بن العوام وأبو سلمة<sup>(\*\*\*\*)</sup> بن عبد الاسد البويلة وسهل بن حنيف<sup>(\*)</sup> وأبو دجانة<sup>(\*\*)</sup> مالا يقال له مال بن خرشة"<sup>(11)</sup> واقطع أبو عبيدة بن الحارث<sup>(\*\*\*)</sup> والطفيل وأخويه أرضاً قرب المدينة ، ما بين نقيع الزبير وبئر مازن<sup>(12)</sup>، كما أنه ﴿ ﴾ اقطع نفر من بني قشير كان فيهم ثور بن عروة<sup>(\*\*\*\*)</sup> بعد أن أسلموا اقطعه أرضاً وكتب له بها كتاب<sup>(13)</sup> . وفي السنة العاشرة للهجرة قدم على رسول الله ﴿ ﴾ وفد طي فأسلموا وكان فيهم زيد الخيل<sup>(\*\*\*\*)</sup> فاقطع<sup>(\*\*\*\*)</sup> له الرسل

﴿ ﴾ أرضاً وكان من المؤلفة قلوبهم<sup>(14)</sup> . وهناك الكثير من النصوص التي أشارت إلى اقطاعات الرسول ﴿ ﴾ ، وما يهمننا من استعراض ما استعرضناه أن الرسول ﴿ ﴾ لم يتوقف عن الاقطاع وأن عملية اقطاع الأرض كانت مستمرة طيلة فترة الدعوة ، رواية زيد الخيل الأخيرة والتي كانت في السنة العاشرة من الهجرة . واستمر الاقطاع بعد وفاة الرسول الكريم ﴿ ﴾ زمن الخلفاء الراشدين والخلافة الأموية والعباسية وهو ما سنأتي على ذكره .



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

- أنواع القطائع :-

أشرنا إلى أقطاعات الرسول ﷺ مستندين إلى الروايات التي وردت في كتب السير والأخبار ، وسوف نذكر أهم أنواع القطائع في زمن الرسول ﷺ فلم تقتصر الاقطاعات في العصر النبوي على الأراضي التي كانت تحت سيطرة الرسول ﷺ بل تعدتها إلى أراضي كانت بيد العدو ولم تتوقف عند حدود الأرض ذات المساحة الصغيرة ، فقد اقطع ﷺ تميم الدار (\*) قرية عند بيت لحم قبل أن تحرر فلما فتحت في من الخليفة عمر بن الخطاب ؓ أعطى لتميم ما أقطعه الرسول ﷺ في السابق وشرط عليه أن لا يبيعهها<sup>(15)</sup> . ويمكن الافتراض أن الرسول ﷺ كتب له كتاباً بذلك ضماناً له .

كما أنه ﷺ اقطع أبا ثعلبة الخثمي أرضاً كانت بيد الروم البيزنطيين<sup>(16)</sup> . لم تحرر بعد ، وكان أبيض بن حمال(\*) المازني سأل الرسول ﷺ أن يقطعه ملح مأرب ففعل الرسول ﷺ<sup>(17)</sup> وهذه الروايات تشير إلى أن الاقطاع لم يكن ليتوقف عند حدود الأرض التي تحت سلطة النبي ﷺ ، وهو ما لم نره في عهد الخلفاء الراشدين أو من جاء بعدهم فقد اختص الرسول ﷺ وحده بهذا الأمر لأنه مبشر من الله سبحانه وتعالى بفتح تلك الأراضي ، وأن بعض تلك الأراضي كان كبيراً كما في حالة تميم الدار التي أشرنا إليها .

أما الأراضي التي تدخل تحت أراضي القطائع فقد أشارت لها الأحاديث النبوية(\*) والمقصود هاهنا ما يصلح للاقطاع أو ما يمكن اقطاعه وما لا يمكن وهي "كل أرض كان لها ساكن في أباد الدهر ، فانقرضوا فلم يبق منهم أنيس ، فصار حكمها إلى الإمام ، وكذلك كل أرض موات لم يحيها أحد ، ولم يملكها مسلم ولا معاهد"<sup>(18)\*\*</sup> ، وقد عقب ابن سلام على الأرض التي جعلها الرسول ﷺ لتميم الداري وهي تخالف ما نص أعلاه فقال "وهي أرض معمورة لها أهل ، فإنما ذلك على وجه النقل له من رسول الله ﷺ لأن هذا كان قبل أن تفتح الشام وقبل أن يملكها المسلمون فجعلها له نقلاً من أموال أهل الحرب ، إذا ظهر عليها"<sup>(19)</sup> ، وهي تشبه حادثة أخرى



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

عندما وهب الرسول ﷺ ابنة بقبيلة(\*) عظيم الحيرة لرجل شيباني والقصة وردت في الكثير من كتب السير والأخبار (20) .

وقد استند الفقهاء من أحاديث الرسول ﷺ وأفعاله أحكاماً شرعية وقسمت على أساسها القطائع فالاقطاع يكون اقطاع تملك وغير تملك وهو في التملك ان يخرج منها شيئاً يجوزه أما أن يملكه إياه يعمره أو يجعل له غلته مدة وفي هذه الحالة - أي حالة التملك - يملك الذي اقطعه له فيحق له التصرف فيه تصرف الملاك في أملاكهم وفي الصورة أو الحالة الثانية لا يملك إلا منفعة الأرض (21) . وان من حق الإمام - وهو الممثل لسلطة الدولة - اقطاع الأرض الموات لغرض أحيائها والاستفادة منها "والاقطاع تسويغ الإمام من مال الله شيئاً لمن يراه أهلاً لذلك" (22) ، والأرض الموات هي الأرض "الدائرة التي لا يعلم أنها ملكت" (23) ، ومن الأمور التي لا يجوز الاقطاع فيها "المياه التي في العيون والمعادن الظاهرة كالمح والقيروالنفط ونحوها لا يجوز اقطاعها وذلك أن الناس كلهم شركاء في الملح والماء وما في معناهما مما يستحقه الأخذ" (24) ، ولا يجوز الاقطاع - بالنسبة للأرض - بقرب العمارة كما دلت عليه الأحاديث(\*) النبوية (25) والنوع الثاني من الأراضي والتي فتحت للمسلمين والتي كانت لأناس من بطارقة الروم أو من انباط القرى "فلما هزم الله الروم هربت تلك البطارقة عما كان في أيديها من تلك الزروع فلحقت بأرض الروم ومن قتل منها في تلك المعارك التي كانت بين المسلمين والروم فصارت تلك المزارع والقرى صافية للمسلمين موقوفة يقبلها والي المسلمين كما يقبل الرجل مزرعته" (26) .

والقطائع نوعان اقطاع أرفاق وهي "مقاعد الأسواق والرحاب فلإمام اقطاعها لمن يجلس فيها فيصير كالسابق إليها إلا أنه أحق بها وأن نقل متاعه لأن للإمام النظر والاجتهاد فأن اقطعه ثبت يده عليه بالاقطاع فلم يكن لغيره أن يقعد فيه أما الضرب الثاني فهو موات الأرض فللإمام اقطاعها لمن يحيها" (27) .



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع )



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

ومن هذا النص يفهم أن الاقطاع لا يشمل الأراضي فقط وإنما قد يدخل في بعض إيجارات الأماكن التي يمكن أن تعد أماكن تعود بملكيته للدولة ولها الحق بإيجارها لمن تشاء ، وإن للإمام أو الوالي الحق في اقطاعها من يشاء ، وإن اقطاع الأرض مرهون باحيائها وهو ما نصت عليه الأحاديث النبوية الشريفة "ليس لمحتجر بعد ثلاث سنين حق" (28) ، وهي أن اقطاع الأرض مرهون بمدة ثلاث سنوات لحيائها تأخذ منه إذا لم يعم بزراعتها وهناك رواية تشير إلى ان الرسول ﷺ أقطع بلال بن الحارث الحقيق ، فلما كان زمن عمر قال له أن رسول الله ﷺ "لم يقطعك لتحتجره على الناس فخذ ما قدرت على عمارته ودع باقيه" (29) . والرواية تؤكد أن الهدف من الاقطاع هو بالدرجة الأساس لأعمار الأرض ، والاستفادة من خيراتها من جهة ولكي تكون دافعاً لكل من يملك أرضاً حتى لا يتركها تبور ، وهي في نفس الوقت تشكل وارداً وسنداً لبيت مال المسلمين مما يزيد في واردات الدولة وحتى لا تبقى طاقات الأمة مهدورة ، وهي ينافي أن يكون الاقطاع لزيادة ثروات جماعة على حساب جماعة أخرى فهو يعطي الأرض لمن يزرعها لا لمن يحتجرها ، كما حدد أبو يوسف الأرض التي يصح فيها الاقطاع أيضاً بقوله "وكل أرض عامرة وليست لأحد ولا في يد أحد ، ولا ملك لأحد ، ولا وراثته ، ولا عليها أثر عمارة" (30) . وقد طبق هذا الأمر في زمن الخليفة عمر بن الخطاب إذ قال من كانت له أرض ثم تركها ثلاث سنين فلم يعمرها ، فعمرها قوم آخرون فهم أحق بها" (31) ، وهو بهذا يطبق ما أشار إليه الرسول ﷺ في استعلاء الأرض محددة بمدة أقصاها ثلاث سنين ، وكانت تلك القطائع تتم بمساحة محدودة ، ولا أسراف فيها بحيث يستطيع المقطع أن يستثمرها بجهد (32) .

وقد اختلف الفقهاء في الأرض الموات فأشار أحد الفقهاء أن الاستصلاح في الأرض الموات يجوز لأي أحد كان دون إذن الإمام وموافقته ، وأشار آخر أن اقطاع الأرض لا يجوز إلا بأذن الإمام (33) . ولكل منهم رأيه في هذا الأمر ، ولكن الجميع متفقون على حشد واستغلال جميع خيرات وطاقات الأمة الإسلامية وإيجاد فرص العمل للجميع .



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع )



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

وقد أشار الماوردي إلى ما يفرض على الأراضي المقطعة بعد أن قسم الاقطاع إلى نوعين التمليك والاستغلال وكيف يكون التمليك يقول "فإن كان صلحاً خلصت الأرض لمقطعها وكانت خارجة عن حكم الصلح بالاقطاع السابق وأن كان الفتح عنون كان المستقطع والمستوهب أحق بما استقطعه واستوهبه من الغانمين"<sup>(34)</sup>، وأشار كذلك إلى النوع الثاني من الأراضي العامرة بالزروع وأنها تكون مما اصطفاه الإمام لبيت مال المسلمين وضرب مثلاً كيف أن الخليفة عمر بن الخطاب اصطفى أموال كسرى وأهل بيته ، وكيف فعل الخليفة عثمان بن عفان من أنه اقطع تلك الأراضي " لأنه رأى اقطاعها أوفر لغلتها من تعطيلها وشرط على من اقطعها إياه أن يأخذ منه حق الفيه فكان ذلك اقطاع أجارة لا اقطاع تمليك"<sup>(35)</sup> . وهي اقطاع الإمام أو السلطان بعض الأراضي لاستغلالها ، أما اقطاع الارفاق فهو ما بين العمائر من الشوارع والطرق والرحاب . ومقاعد الأسواق "فإذا لم يكن ملك أحد ولا بضر المارة"<sup>(36)</sup> . أما الضريبة المفروضة على أرض القطائع فهي العشر "أي عشر ما يكال خمس النصف"<sup>(37)</sup> . وهكذا كان التنظيم بالنسبة للأراضي حتى يمن استغلالها من جهة وفرض ما لا يشغل المسلمين من ضرائب إنما هي نفقات الدولة المتنوعة .

#### - الاقطاع في زمن الخلافة الأموية :-

يبدو أن الخلفاء الأمويين ساروا في أمر الاقطاع على مسيرة من كان قبلهم في محاولة لاستغلال الأراضي ، وكانت الإشارات واضحة في بعض الروايات لتؤكد أن معاوية بن أبي سفيان أول خلفاء الدولة الأموية ، اهتم بإحياء الأراضي الموات من أراضي الصوافي وغيرها من الأراضي المفتوحة الخصبة يساعده في ذلك الأموال التي كانت متيسرة للدولة الأموية بعد التوسع الكبير لحدودها ، فقد أحيا والي العراق لمعاوية أرضاً من البطائح في العراق وقام بقطع الماء عنها وتجفيفها وزراعتها حتى بلغت غلتها خمسة ملايين درهم<sup>(38)</sup> . ويبدو أن الاقطاع في زمن الأمويين ساهم في نشوء بعض الملكيات الزراعية الكبيرة ، فقد اقطع معاوية بعض أخوته الجزيرة التي بين





جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

النهرين في البصرة وكانت سبخة<sup>(39)</sup> . كما اقطع زياد ابن ابيه إلى موة مولى أبي بكر الصديق مائة جريب<sup>(\*)</sup> على نهر الايلة وأمره فحفر لها نهراً فنسب إليه<sup>(40)</sup> . كما اقطع الحجاج بشار بن مسلم بن عمرو الباهلي سبعمائة جريب ويقال أربعمائة "فحفر لها النهر"<sup>(41)</sup> ، وقطائع أخرى اقطعها بعض الولاة في عهد الدولة الأموية<sup>(42)</sup> .

ومن خلال تلك النصوص يتضح لنا أن الخلفاء الأمويين كانوا يقطعون الأراضي لعامة ، وأن زياداً مثلاً كان يقطع الرجل القطيعة ويتركه سنتين فإن لم يعمرها أخذها منه<sup>(43)</sup> . وقد وردت المساحات التي كان يقطعها الولاة ، والخلفاء في عهد الدولة الأموية من 60 إلى 100 جريب ، وكانت اقطاعاتهم من الصوافي والأراضي الموات ولكن أغلب أصحاب الملكيات الكبرى كانوا من الأسرة الأموية أو من أشرف قریش<sup>(44)</sup> . وقد أشارت إحدى الحوادث التي وقعت في سنة 82هـ ، وكان ذلك العام يسمى عام الجماجم والذي حدثت فيه حركة ابن الاشعث ، فأحرقت الدواوين<sup>(45)</sup> . وكالمعتاد فإن تلك الدواوين كانت تضم الأراضي المقطوعة من قبل الخلفاء والولاة لمستثمريها فأخذ كل قوم ما يليهم<sup>(46)</sup> ، فأصبحت الكثير من الأراضي ملكاً لأشخاص بعد أن كانت من القطائع ، ولم تحل تلك المشكلة إلا في زمن الخليفة عمر بن عبد العزيز<sup>(47)</sup> .

#### - الإقطاع في عهد الخلافة العباسية ونشوء الإقطاع العسكري :-

قامت الدولة العباسية كما هو معروف سنة 132هـ واستمرت حتى سنة 656هـ ، تعرضت خلالها للغزو الأجنبي وتسلط القوى الخارجية على مقدرات الخلافة ، حتى لم يعد للخليفة في بعض الفترات إلا النفوذ الشكلي ، وأثناء ذلك أصاب الشلل مرافق الحياة معظمها ، وكانت الزراعة وهي عمود الاقتصاد آنذاك من ضمن القطاعات التي أصابها الضرر ، فنشأ على أثر ذلك ما عرف بالاقطاع العسكري ، فقد كان البويهيون وهم من القوى التي سيطرت على مقدرات الخلافة ، لا هم لهم سوى الحصول على الأرزاق والأموال لسد الانفاق على جندهم ومعيشتهم فأهملوا الزراعة وأكثر



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع )



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

مرافق الحياة ، وبدلاً من أن يدفعوا رواتبهم لجندهم ، ذهبوا إلى اقطاعهم الأراضي والقرى ، يأخذون وارد ضرائبها بدل الراتب ، ذلك أن الأمير البويهني اقطع قواعده وخاصته ضياعاً من أرجاء مختلفة من الدولة ، وهكذا قام (الاقطاع العسكري) في الدولة العربية الإسلامية خلال هذه الحقبة (48) . وهو يختلف عن الاقطاع - أي اقطاع التملك واطقاع الاستغلال - ففي هذه الحالة يفترض أن يكون من الأراضي الموات كما أشرنا أو أراضي الصوافي وهو يختلف عن الاقطاعات المحدودة التي أعطيت لبعض الوزراء وكتاب الدواوين لكي يتمتعوا بواردها بدلاً عن الراتب (49) .

وعودة إلى أمر الاقطاع فقد كان الاقطاع في بداية الدولة العباسية كما كان عليه الحال في زمن الأمويين وهو ما أوضحت الروايات من خلال اقطاعات الخلفاء أنفسهم فقد اقطع المنصور أولاده أثناء خلافته (50) كما اقطع أحد أبنائه أرضاً من صوافي الحجاز (51) . وقد عقب الأستاذ جرجي زيدان حول اقطاعات العباسيين بالقول أن بنو أمية وبنو العباس كانوا يقطعون الأراضي لبعض خواصهم وأهلهم "فلا يأخذون عليها خراجاً ، فتؤخذ أعطيات الجند وسائر النفقات من مال الخراج ويحمل ما فضل إلى بيت المال ، والقطائع تبقى في أيدي أصحابها" (52) ، ويستفاد من هذا الرأي في كيفية استمرار العباسيين باقطاع أقربائهم والذي نشأ منه ملكيات كبيرة حولت الاقطاع من الأسباب التي نشأ من أجلها والتي أوضحناها إلى تكوين ثروات لأناس مقربين بالدرجة الأساس من الحكام .

أما نشوء الاقطاع العسكري فهو ما عرفته الدولة الإسلامية في عصر العباسيين ، وقد أثار انتباه الفقهاء فأشاروا إليه وقد أشار السبكي له بالقول "ما زلنا نسمع عن علماء الإسلام بالديار المصري والشامية يقولون بصحة إجارة الاقطاع... الاقطاعات المعروفة في هذا الزمان من السلطان للجند في أرض عامرة تستغلها وتكون لهم فوائدها ومنافعها ما لم ينزعها منهم أو يموتوا ، لم أجد له ذكراً في كلام الفقهاء وتسميته اقطاعاً مخالف لقولهم إنما الاقطاع يكون في الأرض الموات" (53) .



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع )



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

والنص يفيد ما أصبح عليه ، اصطلح عليه الباحثين بالاقطاع العسكري ، والذي بدء مع دخول البويهيين وسيطرتهم على الخلافة الأموية وقد ذكر ابن مسكويه رواية تفيد في كيفية نشوء وبدء الاقطاع العسكري حيث يقول في حوادث سنة 334هـ "وفيها شغب الجند على معز الدولة(\*) بن بويه واستمعوه المكروه فضمن لهم إيصال أرزاقهم ي مدة نكرها لهم فاضطر إلى خبط الناس وأخذ الأموال من غير وجوهها واقطع قواده وأصحابه القرى جميعها التي للسلطان وأصحاب الأملاك فبطل لذلك أكثر الدواوين وزالت أيدي العمال وكانت البلاد قد خربت من الاختلاف والغلاء"<sup>(54)</sup> ، ويحدد ابن مسكويه ما اقطع معز الدولة من الضياع فيقول "فاقطع قواده وخواصه واتراكه ضياع السلطان وضياع المستترين وضياع ابن شيرزاد وحق بيت المال في ضياع الرعية ، وصار أكثر السواد معلقاً"<sup>(55)</sup> .

ويرى الاستاذ الدوري أن هذا الإجراء الذي قام به البويهيون ، لا يفسر بعدم توفر النقد فقط ، بل أن جهلهم وأرثهم القبلي من ناحية ، وما الغوه في بلادهم من اقطاع من ناحية أخرى كان وراء مثل هذا التدبير "وهكذا قامت بداية الاقطاع العسكري ، إذ أن الأراضي والقرى وزعت بالاقطاع على الجند والقاعدة كما أعطت نسبة أقل بالضمان لبعض المدنيين"<sup>(56)</sup> .

والجند في هكذا حال لا يهتمهم أكثر من الحصول على الأموال اللازمة لهم وهم الدخلاء على هذه البلاد ، فأخذوا البلاد عامرة وذو زرع وخير فحربت "وأما الاتباع فأن الذي أخذوه ازداد خراباً فردوه وطلبوا العوض عنه فعوضوا وترك الاجناد الاهتمام بمشارب القرى وتسويه طرقها فهلكت وبطل الكثير منها"<sup>(57)</sup> .

وهذا النوع من الاقطاع أدى إلى أن يصبح الزراع والفلاحون تحت رحمة المقطعين العسكريين ، مما أدى إلى شلل الإدارة ، وكان هدفه الأساسي معالجة قضية رواتب الجند وليس جباية الضرائب<sup>(58)</sup> . كما أن هؤلاء الجند ليست من طبيعتهم الزراعة والاهتمام بالزراع أو أموره ، وقد أدى الحال كما ذكرنا بالفلاحين أن يتركوا أراضيهم ، بعد أن تحولوا من ملاك للأرض أو



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

مستأجرين من الدولة فأصبحوا مستأجرين من المقطع نفسه<sup>(59)</sup> . وكانت قبل هذا تعود ملكية الأرض دائماً للدولة ، وذلك بسبب أما مصادرة أصحابها أو نظراً لخرابها وهذا فيما يخص الأراضي المقطعة<sup>(60)</sup> . وهكذا ساءت أحوال الزراعة ، وأوجد البويهيين نظاماً جديداً في أقطاع الأراضي تحول عن الأسباب الذي أوجد لأجلها نظام الاقطاع ، أما المقدسي فقد أشار إلى حال بغداد آنذاك ووصفها بما أصبحت عليه الأمور بالقول – واصفاً العراق "غير أنه بيت البلاء والغلا وهو في كل يوم إلى وراء ، ومن الجور والضرائب في جهد وبلاء مع ثمار قليلة وفواحش كثيرة ومؤون ثقيلة"<sup>(61)</sup> ، ويبدو من هذا النص أن الكثير من الأراضي قد تحولت إلى أرض بور بعد أن كانت ترفد الأسواق بالزروع والثمار .

أما إحدى الروايات والتي قاربت في إعطاء السلطان الحق في إقطاع الأمراء والاجناد . "من العطاء والاقطاع قدر ما يحتاج إليه في كفايته اللائقة بحاله"<sup>(62)</sup> ، فلا يتوافق مع أقطاع البويهيين الذين استولوا على الأرض وهي عامرة بالزراع وليست من الموات أو الأراضي التي لا مالك لها . وهذا يتنافى مع جواز الاقطاع الذي أقرته الشريعة الإسلامية والذي وضع فيه الرسول الكريم ﷺ «أولى التشريعات والأحكام» .  
ثم جاء بعد البويهيين السلاجقة فوجدوا الاقطاع العسكري الذي أوجده أسلافهم من البويهيين ، وما كانت معه من المشاكل والكوارث التي أصابت الأراضي الزراعية فحاول نظام<sup>(\*)</sup> الملك الوزير تنظيمه وتركيزه<sup>(63)</sup> . ويعتقد أن من جملة الأسباب التي قتل من أجلها نظام الملك ما أشارت إليه الروايات بالقول "وقيل أن السلطان<sup>(\*)</sup> دس عليه من قتله [المقصود نظام الملك] . فإنه سئم طول حياته واستكثر ما بيده من الاقطاعات"<sup>(64)</sup> .

ويذكر أحد الباحثين أن عطاء الجند كان يعطى نقداً إلى أيام الدولة السلجوقية "فصار يعطى اقطاعاً وأول من فعل ذلك نظام الملك الطوسي وزيد آل سلجوق (ت485هـ) .... ورأى الدولة السلجوقية قد اتسع نطاقها فأحب أن يحفظها بالاقطاع ، فحولها إلى اقطاعات سلمها إلى



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

الجند ، لاعتقاده أن تسليم الأرض إلى المقطعين يضمن عمارتها لاعتناء مقطعيها بأمرها بخلاف ما إذا شمل جمع أعمال المملكة ديوان واحد<sup>(65)</sup> .

ويبدو أن هذا الاقطاع تطورت أساليبه ووسائله حيث يفترض أنه اقطاع للوارد ، وأنه لفترة محدودة "ولكنه تجاوز ذلك في بعض الأحيان . ومما زاد الأمر سوءاً أن بعض المقطعين كان يقيم في المدن أو بعيداً عن اقطاعه فيوكل مهمة إدارة الاقطاع إلى وكلائه الذين كثيراً ما تجاوزوا حدود المقطع المالية وتعسفوا على الفلاحين"<sup>(66)</sup> ، وهكذا فإن الاقطاع في بداية أمره كان قد أدى الغرض المطلوب في سداد رواتب الجند حين كانت الدولة قوية إلا أنه لم يلبث أن أدى إلى نتيجة عكسية ، فإن الذين تملكوا الأراضي صاروا يميلون إلى الاستقلال واعتبار الاقطاع ملكاً وراثياً وأخذوا في الإساءة للفلاحين ومعاملتهم بشدة<sup>(67)</sup> كما أن بعض الروايات تفيد بأن تلك الاقطاعات كانت سبباً في التنزاع والقتال بين الأمراء أنفسهم ، أشار ابن الأثير في حوادث سنة 421هـ كيف أن الأتراك طالبوا عامل<sup>(\*)</sup> البصرة بالمال "فاختلفوا وتنازعوها في الاقطاعات"<sup>(68)</sup> ، وقد أصبح أرباب تلك الاقطاعات يسمون بأرباب الاقطاعات<sup>(69)</sup> .

ويبدو أن ما وضعه السلاجقة من تدبير في الاقطاع العسكري سار عليه فيما بعد واقتدى به سائر السلاطين و"في جملتهم الأكراد ، دولة بني أيوب<sup>(\*\*)</sup> بمصر"<sup>(70)</sup> . وهو ما تشير إليه إحدى الروايات من أن صلاح الدين لما دخل مصر وتمكن منها سنة 565هـ أعطى أهله "الاقطاعات بمصر"<sup>(71)</sup> ، ويصف المقرئ كيف أرض مصر مقسمة إلى سبعة أقسام قسم منها أقطاع للأمراء والأجناد<sup>(72)</sup> .

أن الواضح من خلال تلك النصوص أن الاقطاع العسكري دخيل على الدولة العربية الإسلامية ، وهو ما لم نجده في دولة الإسلام في العصر النبوي ولم يكن له من الشواهد والآثار في عهد الخلافة الراشدة ، ولكن ما يمكن ملاحظته في عصر الخلافة الأموية والتي مر ذكرها هو وجود الاقطاعات والامتيازات الكبيرة لدى المتنفذين أو المقربين للأسرة الحاكمة آنذاك مما يفسر بوجود بذور لنشوء ذلك النظام وأن كانت تلك بذوره وجذوره الأولى التي لم تتخذ بعد شكلها الكامل



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

. أما في عصر الخلافة العباسية فمن الواضح أن البويهيين كانوا السباقين لوضع الجذور الأولى لذلك النظام ، ويبدو أنهم جاءوا به من بلادهم ، كما أشار لذلك أحد الباحثين "ولما كان البويهيون في وضع حضاري متخلف ، كما أنهم ألفوا في بلادهم حياة أقطاعية تقوم على رؤساء العوائل"(73)

ولا نستطيع إنكار أن التدخل الأجنبي بصورة عامة كان سبباً وراء نشوء مثل هذا النوع من الاقطاع فهؤلاء الجند كانوا يحاربون لمجرد كسب الأموال وحملها إلى بلادهم(74) . ونستطيع نلمس اكتمال مرحلة النضج والتمهيد فيما يخص الاقطاع العسكري قبل حكم البويهيين وتحديد فترة تسلط الأتراك على مقدرات الخلافة العباسية وقد أسعفنا الطبري برواية تخص هذا يول واصفاً حال جند الأتراك الذين اشتكوا من سوء حالهم في حوادث سنة 256هـ "وشكلوا سوء حالهم وتأخر أرزاقهم وما صار من الاقطاعات إلى قوادهم التي قد اجحفت بالضياع والخراج"(75) .

### الخاتمة

الاقطاع من الأمور والمرتكزات المهمة التي اعتمد عليها الاقتصاد الإسلامي، وقد لعب دوراً مهماً في استخدام ثروات وطاقات الأمة المعطلة سواء أكان ذلك عن طريق استخدام الأراضي الموات واستصلاحها أو أراضي الصوافي التي أصبحت ملكاً للخليفة بعد الفتوحات وتوسع الدولة العربية الإسلامية ، وقد أرست قواعد ذلك النظام الرسول ﷺ وكان الغرض منه بالدرجة الأساس حاجة الأمة لتلك الأراضي كواردات أولاً ثم عدم ترك مساحات واسعة من الأرض دون استثمار ، وفي الوقت عينه توفير فرص عمل لن لا عمل لهم أو أرض يقومون بزراعتها وقد حثت الأحاديث النبوية الشريفة على كيفية استغلال تلك الأرض وحددت مدة ثلاث سنوات كحد أقصى لاستغلال تلك الأراضي بعدها تكون تلك الأراضي بيد الدولة تتصرف فيها حيث تشاء وتعطيها لمن هو أهلٌ لاستغلالها واستثمارها كما أشار البحث إلى حكمة الرسول ﷺ ومن جاء بعده من الخلفاء ﴿رضوان الله عنهم أجمعين﴾ ونجاحه في العهد الراشدي في التعامل مع مستجدات الأمور وتطور وتوسع الدولة ونشوء مشاكل جديدة لم تكن معروفة في العصر النبوي ، كما أشار البحث إلى نشوء الاقطاع العسكري ، الذي أوجدته قوى السيطرة البويهية وأشار إلى جذور ذلك الأمر



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

وتغير وتحول الهدف من الاقطاع منذ مجيء الأمويين إلى الخلافة ، وهو ما أوضحت الروايات في أقطاع مساحات واسعة من الأراضي إلى أناس مقربين إلى السلطة للاستفادة من وارداتها بخلاف ما نشأ عليه اصطلاح الاقطاع في أول الأمر كونه نشأ من الحاجة إلى استغلال تلك الأراضي بيد مقطعيها .

<sup>1</sup>(1) الفراهيدي ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد (ت 175هـ) ، كتاب العين ، ط2 ، تح د. مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي ، دار مكتبة الهلال ، (دم - د.ت) ، مادة (قطع) ، 135/1 ، ابن منظور ، مكد بن مكرم بن منظور الأفريقي (ت 711هـ) ، لسان العرب ، ط1 ، دار صادر ، (بيروت - د.ت) ، مادة (قطع) ، 287/7 ، الفيروزآبادي ، محمد بن يعقوب (ت 817هـ) ، القاموس المحيط ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت - د.ت) ، مادة (قطع) ، 972 .

(2) ابن منظور ، لسان العرب ، مادة (قطع) ، 287/7 ، الزبيدي ، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي (ت 1205هـ) ، تاج العروس من جواهر القاموس ، تح مجموعة من المحققين ، دار النشر دار الهداية ، (دم - د.ت) ، مادة (قطع) ، 5484 .

(3) ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت 852هـ) ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تح محي الدين الخطيب ، دار المعرفة ، (بيروت - د.ت) ، 47/5 .

(\* ) الزبير : المقصود به الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة شهد بدر وهو ابن تسع وعشرين سنة قال قتل في معركة الجمل في سنة ست وثلاثين وهو يومئذ ابن أربع وستين سنة . ينظر ، السمعاني ، أبو سعيد عبد الكريم بن محمد ابن منصور التميمي (ت ) الأنساب ، ط1 ، تح عبد الله عمر البارودي ، دار الفكر ، (بيروت - 1998) ، 139/1 .

(4) ابن منظور ، لسان العرب ، مادة (قطع) ، 286/8 ، الزبيدي ، تاج العروس ، مادة (قطع) ، 5484 .

(5) عواد مجيد الاعظمي وحمدان الكبيسي ، دراسات في تاريخ الفكر الاقتصادي ، مطبعة التعليم العالي ، (بغداد - 1988) ، 38-39 .

(6) ابن إدريس الشافعي ، محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله (ت 204هـ) ، السنن المأثورة ، ط1 ، تح د. عبد المعطي أمين قلعي ، دار المعرفة ، (بيروت-1406هـ) ، 347 ، الزبيدي ، تاج العروس ، 548 .

(7) البلاذري ، أحمد بن يحيى بن جابر (ت 279هـ) ، فتوح البلدان ، تح رضوان محمد رضوان ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - 1403هـ) ، 27 .



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

(8) ابن آدم ، يحيى بن آدم القرشي (ت 203هـ) ، الخراج ، ط1 ، دار النشر المكتبة العلمية ، (لاهور - 1974هـ) ، 41 ، الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد (ت 1250هـ) ، نيل الاوطار من أحاديث سيد الأخبار شرح منتقى الاخبار ، دار الجيل ، (بيروت - 1973) ، 45/6 ، الحموي ، ياقوت بن عبد الله (ت 626هـ) ، معجم البلدان ، دار الفكر ، (بيروت - د.ت) ، 269/4 .

(9) ابن أبي شيبة ، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت 235هـ) ، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار المعروف بمصنف ابن أبي شيبة ، تح كمال يوسف الحوت ، ط1 ، مكتبة الرشد ، (الرياض - 1409هـ) ، 472/6 .

(\* ) بلال بن الحارث المزني : أبو عبد الرحمن عداة في أهل المدينة صحابي معروف عاش ثمانين سنة روى عنه أبنة الحارث وعلقمة بن وقاص وحديثه في السنن . الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت هـ) ، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، ط1 ، تح د. عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي ، (بيروت - 1987) ، 181/4 .

(\*\* ) فرات بن حيان : بن ثعلبة بن عبد العزى بن حبيب بن حية بن ربيعة بن سعد بن عجل بن لجيم بن صعب العجلي وهو أحد الأربعة الذين أسلموا من ربيعة له قصة في إسلامه ، ولما أسم حسن إسلامه وفقه في الدين انتقل إلى مكة بعد وفاة الرسول ﷺ . ينظر ، ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت هـ) ، الإصابة في تمييز الصحابة ، ط1 ، تح علي محمد الجاوي ، دار الجيل ، (بيروت - 1412هـ) ، 357/5 .

(10) ابن سلام ، أبو عبيد القاسم بن سلام (ت 224هـ) ، الأموال ، ط2 ، (القاهرة-1968) ، 287 . (\*\*\*) صهيب بن سنان : بن مالك بن عبد عمر وبن عقيل بن عامر بن جندلة بن خزيمة بن كعب بن سعد بن أسلم كان أبوه عاملاً لكسرى على الأيلة . سبي وهو صغير تنقل بين العرب ثم انتهى به الحال إلى مكة أسلم وصدق النبي وهو في مكة مات سنة ثمان وثلاثين . ينظر ، ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري (ت 230هـ) ، الطبقات الكبرى ، ط1 ، دار صادر ، (بيروت - د.ت) ، 626/3-229 .

(\*\*\*\*) أبو سلمة : أبو سلمة بن عبد الاسد بن هلال بن عبد الله بن عمر ابن مخزوم القرشي المخزومي هاجر إلى الحبشة مرتين وذكر أنه أسلم قبل أن يدخل رسول الله ﷺ دار الأرقم . امرأته أم سلمة بنت أبي أمية . ذكر أنه أول من هاجر إلى المدينة من الصحابة توفي بعد خمسة وثلاثين شهراً من الهجرة . ينظر ، ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 240-239/3 .

(\* ) سهل بن حنيف : بن واهب بن العكيم بن ثعلبة بن الحارث بن مجدعة بن عمرو بن عوف ، شهد بدرًا وأحد وثبت مع الرسول ﷺ يوم أحد وشهد الخندق والمشاهد كلها ذكر أن وفاته كانت سنة ثمان وثلاثين بالكوفة . ينظر ، ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 471/3 .





جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

- (\*\*) أبو دجانة : الأنصاري الساعدي أسمه سماك بن خرشة وهو من الخزرج شهد بداراً مع الرسول <sup>صلى الله عليه وآله</sup> .  
وشهد أحد ودافع عن الرسول <sup>صلى الله عليه وآله</sup> واستشهد يوم اليمامة وهو ممن اشترك في قتل مسيلمة . ينظر ، ابن عبد البر ، الاستيعاب ، 524/1 .
- (11) ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري ، الطبقات الكبرى ، دار صادر ، (بيروت - د.ت) ، 58/2 .
- (\*\*\*) أبو عبيدة بن الحارث : بن المطلب بن عبد مناف بن قصي القرشي يكنى أبا الحارث أسلم قبل دخول رسول الله دار الأرقم وكانت هجرته مع أخويه الطفيل والحسين بن الحارث . وكانت أول راية عقدها رسول الله <sup>صلى الله عليه وآله</sup> معه بعد هجرته توفي بعد بدر بسبب أصابته بجراح وكان له من العمر ثلاث وستون سنة . ابن عبد البر ، الاستيعاب ، 313/1 . ويبدو أن اقطاعهم كانت بعد هجرتهم حيث أنه <sup>صلى الله عليه وآله</sup> اقطع أبو عبيدة ومعه أخوانه المذكورين .
- (12) البلاذري ، فتوح البلدان ، 20 .
- (\*\*\*\*) ثور بن عروة : بن عبد الله بن سلمة بن قشير اسم فاقطعه النبي قطيعة وكتب له كتاباً ، وذلك قبل حجة الوداع . ينظر ، ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 303/1 .
- (13) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 303/1 .
- (\*\*\*\*\*) زيد الخيل : سماه الرسول <sup>صلى الله عليه وآله</sup> زيد الخيل بن مهلهل بن بني نبهان وهو طائي أسلم قدم على الرسول <sup>صلى الله عليه وآله</sup> في المدينة أحر الجاهلية وأول الإسلام هو وقومه وكان من فرسان العرب ، وذكر أن قدومه على الرسول <sup>صلى الله عليه وآله</sup> كان سنة تسع للهجرة وكان شاعراً فارساً ذكر أنه توفي بعد عودته من الرسول <sup>صلى الله عليه وآله</sup> . ينظر ، ابن عساکر ، أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله (ت 571هـ)، تاريخ مدينة دمشق ، تح محي الدين أبو سعيد عمر بن غرامة العمري ، دار الفكر ، (بيروت - 1995) ، 519/19 ، 524 .
- (14) الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير ، تاريخ الطبري ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - 1407هـ) ، 203/2 ، ابن الأثير ، عز الدين بن الأثير أبو الحسن علي بن محمد الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة ، تح عادل أحمد الرفاعي ، ط1 ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت - 1996م) ، 406/1 .
- (\*) تميم الدار : هو تميم بن أوس بن خارجة بن سود بن جذيمة ابن دراع وكان ربيعة جد أبي هند وجذيمة جد تميم . كان نصرانياً وكان إسلامه في سنة تسع من الهجرة وكان يسكن المدينة ثم انتقل منها إلى الشام بعد مقتل عثمان ذكر أنه ممن روي عن الرسول <sup>صلى الله عليه وآله</sup> ، وذكر أنه توفي في بلاد الشام . ينظر ، ابن عبد البر ، الاستيعاب ، 58-57/1 .
- (15) ابن سلام ، الأموال ، 289-288 .





جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

- (18) أبو عبيد ، الأموال ، 149 ، العيني ، بدر الدين محمود بن أحمد (ت 855هـ) ، عمدة القارئ شرح صحيح البخاري ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت - د.ت) ، 220/12 .
- (19) الأموال ، 150 .
- (\*) ابن بقلية : عمرو بن عبد المسيح بن بقلية بن عمرو بن قيس بن حيان بن بقلية بن شينين بن زيد بن سعد بن عدي بن نمر بن حوفة بن العاص بن عمرو ابن مازن بن الأزد وهم عباد بالحيرة . ينظر ، ابن الأثير ، أبو الحسن علي بن أبو الكرم بن محمد الشيباني (ت 630هـ) ، اللباب في تهذيب الأنساب ، دار صادر ، (بيروت - 1980م) ، 167/1 ، له قصة مع خالد بن الوليد عندما حاصر خالد ومعه المسلمون قصره باليمامة . ينظر ، ابن عساكر ، تاريخ دمشق ، 364/37 .
- (20) الأصبهاني ، إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي (ت 535هـ) ، دلائل النبوة ، تح محمد الحداد ، ط1 ، دار طيبة ، (الرياض - 1409هـ) ، 150 ، ابن حيان ، محمد بن أحمد أبو حاتم التيمي البستي ، صحيح ابن حيان بترتيب ابن بلبان ، تح شعيب الاناؤوط ، ط2 ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت - 1993م) ، 65/15 .
- (21) العيني ، عمدة القارئ ، 220/12 ، الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ، المغني في الضعفاء ، تح د. نور الدين عتر ، دار صادر ، (بيروت - د.ت) ، 337-336/5 .
- (22) المباركفوري ، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم ، تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي ، ط2 ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - د.ت) ، 526/4 ، المرادوي ، علي بن سليمان المرادوي أبو الحسن ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، تح محمد حامد الفقي ، دار إحياء التراث ، (بيروت - د.ت) ، 388/6 .
- (23) المرادوي ، الإنصاف ، 354/6 .
- (24) المباركفوري ، تحفة الاحوزي ، 526/4 .
- (\*) استدل الفقهاء من حادثة أبيض بن حمال التي أوردناها ومن حوادث أخرى أن الاقطاع لا يجوز في الحمى أي بما كان بمعزل عن الراعي والعمارات وذلك لاحتياج أهل البلد إليه لرعي مواشيهم . ينظر ، الهيثمي ، علي بن أبي بكر (ت هـ) ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، دار الريان للتراث ودار الكتاب العربي ، (القاهرة وبيروت - 1407هـ) ، 159-158/4 .
- (25) المباركفوري ، 527/4 .
- (26) ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ، 205-204/2 .
- (27) المقدسي ، عبد الله بن قدامة أبو محمد ، الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل ، دار النشر المكتبة الإسلامية ، (بيروت - د.ت) ، 443/2 .
- (28) ابن عابدين ، حاشية رد المختار على الدر المختار ، 433/6 ، الكاساني ، علاء الدين ، بدائع الصنائع ، 194/6 ،



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

- (29) المقدسي ، الكافي ، 443/2 ، ابن خزيمة ، محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري ، صحيح ابن خزيمة ، تح محمد مصطفى الاعظمي ، المكتب الإسلامي ، (بيروت - 1970) ، 44/4 .
- (30) ابن ادم ، الخراج ، 59 ، ابن سلام ، الأموال ، 291 .
- (31) ابن أدم ، الخراج ، 91 ، الكتاني ، عبد الحي ، الترتيب الإدارية ، دار الكتاب العربي ، (بيروت-د.ت) ، 48/2 .
- (32) الأعظمي والكبيسي ، الخراج أحكامه ومقاديره ، 29 .
- (33) النووي ، أبو زكريا بن شرق بن مري النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ط2 ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت - 1392هـ) ، 165/14 .
- (34) أبو الحس علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت 450هـ) ، الاحكام السلطانية والولايات الدينية ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - 1405هـ) ، 218 .
- (35) المصدر نفسه ، 219 .
- (36) ابن إدريس ، محمد بن إدريس أبو عبد الله (ت هـ) ، الام ، ط2 ، دار المعرفة ، (بيروت-1393هـ) ، 43/4 وما بعدها ، الماوردي ، الاحكام السلطانية ، 216-225 ، القلقشندي ، أحمد بن عبد الله (ت 845هـ) ، مآثر الأناقة في معالم الخلافة ، ط2 ، تح عبد الستار أحمد فراج ، مطبعة حكومة الكويت ، (الكويت - 1985م) ، 210/3 ، المرادوي ، الإنصاف ، 377/6-379 .
- (37) البلاذري ، فتوح البلدان ، 271 ، الخوارزمي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف الكاتب (ت 606هـ) ، مفاتيح العلوم ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - د.ت) ، 40 .
- (38) البلاذري ، فتوح البلدان ، 291 .
- (39) البلاذري ، فتوح البلدان ، 355 .
- (\* ) جريب ، مكيال قدره أربعة أقفزة . ينظر ، الفيروزآبادي ، القاموس المحيد ، 85 ، وذكر أنه عشرة أقفزة لكل قفيز مها عشرة اعشراء فالعشير جزء من مائة جزء من الجريب . الزبيدي ، تاج العروس ، 347/1 .
- (40) البلاذري ، فتوح البلدان ، 355 ، ابن عبد البر ، الاستيعاب ، 524/2 .
- (41) البلاذري ، فتوح البلدان ، 355 .
- (42) للإطلاع ينظر ، البلاذري ، فتوح البلدان ، 354-360 .
- (43) البلاذري ، فتوح البلدان ، 357 .
- (44) الصلابي ، علي محمد محمد الصلابي ، الدولة الأموية ، ط2 ، دار العلم للملايين ، (بيروت - 2006م) ، 402/1 .
- (45) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، 219 .
- (46) المصدر نفسه ، نفس الصفحة .



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

- (47) ابن آدم ، الخراج ، 62 .
- (48) الاعظمي والكبيسي ، دراسات في تاريخ الاقتصاد ، 40 .
- (49) الصابي ، أبو الحسن هلال بن الحسن بن إبراهيم بن هلال ، تاريخ الوزراء ، ط3 ، دار صادر ، (بيروت - د.ت) ، 288 ، الاعظمي والكبيسي ، دراسات ، 40 .
- (50) الجهياري ، محمد بن عبدوس ، الوزراء والكتاب ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، (القاهرة - 1938م) ، 96 .
- (51) الجهياري ، الوزراء والكتاب ، 117 .
- (52) تاريخ التمدن الإسلامي ، منشورات دار مكتبة الحياة ، (بيروت - د.ت) ، 229/1 .
- (53) ابن حجر الهيثمي ، الفتاوى الفقهية الكبرى ، دار الفكر ، (بيروت - د.ت) ، 190/3 .
- (\* معز الدولة : أحمد بن بويه أقبل بالجيش سنة 334 ودخل بغداد وكان الخليفة المستكفي بالله في بغداد فاستقبله بالهدايا والانزلات وبذلك بدء عهد السيطرة البويهية وانتهى عهد الأتراك بعد انهزام ابن شيرزاد وعانت بغداد ما عانت من المآسي والويلات في عهد البويهيين ولم يبق للخليفة سوى الاسم بعد ان استولى بني بويه على دفة الحكم . ينظر ، ابن كثير ، البداية والنهاية ، 207/11 ، القلشندي ، مآثر الأناقة ، 228/2 .
- (54) ابن الأثير ، أبو الحسن علي بن أبو الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني (ت630هـ) ، الكامل في التاريخ ، ط ، تح عبد الله القاضي ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - 1415هـ) ، 210/7 .
- (55) أبو علي أحمد بن محمد بن مسكويه (ت421هـ) ، تجارب الأمم وتعاقب الهمم ، ط2 ، دار العلم للملايين ، (بيروت - د.ت) ، 96-95/2 .
- (56) عبد العزيز ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، دار الطليعة للطباعة والنشر ، (بيروت - د.ت) ، 86 .
- (57) ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، 211/7 .
- (58) الدوري ، مقدمة ففي التاريخ الاقتصادي العربي ، 89 .
- (59) المصدر نفسه ، 90 .
- (60) آدم قنر ، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري أو عهد النهضة في الإسلام ، نقله إلى العربية محمد عبد الهادي أبو ريدة ، الناشر مكتبة الخانجي ودار الكتاب العربي ، (القاهرة وبيروت - د.ت) ، 213/1 .
- (61) محمد بن أحمد (ت414هـ) ، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، تح غازي طليعات ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، (دمشق - 1980م) ، 115 .
- (62) ابن صخر ، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة بن علي بن جماعة بن حازم ، تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام ، ط3 ، تح عبد الله بن زيد آل محمود ود. فؤاد عبد المنعم أحمد ، دار النشر دار الثقافة ، (الدوحة - 1988م) ، 123 .



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

(\* ) نظام الملك الوزير :- الحسن بن علي بن إسحاق أبوق علي وزر الملك الب ارسلان وولده ملكشاه تسعاً وعشرين سنة كان من خيار الوزراء ولد بطوس سنة ثمان وأربعمئة ، كان عالي الهمة وكان أبوقه من الدهاقين ترقى في المراتب حتى أصبح وزيراً للسلطان الب ارسلان بن داود بن ميكائيل بن سلجوق ثم بعده للملكشاه تسعاً وعشرين سنة ، بني المدرسة النظامية ببغداد وكان مجلسه عامر بالفقهاء والعلماء . قتل بالقرب من نهاوند في قصة ذكرتها أغلب كتب السير والأخبار على يد غلام يعتقدون انتسابه إلى الاسماعيلية وكان ذلك سنة 485هـ . وينظر ابن كثير ، البداية والنهاية ، 142-140/12 .

(63) الدوري ، المقدمة ، 195 .

(\* ) المقصود بالسلطان هنا ملك شاه والذي أصبح الأمر والنهي في زمنه إلى نظام الملك ولم يبق للسلطان المذكور سوى التخت والصيد . وينظر ، المسعودي ، أبو الحسن علي بن الحسين بون علي (ت 346هـ) ، مروج الذهب ومعادن الجوهر ، تح محمد محيي الدين عبد الحميد ، ط5 ، دار الفكر ، (بيروت - 1973) ، 374-373/3 .

(64) اليافعي ، أبوق محمد عبد الله بن أسعد بن علي سليمان (ت 768هـ) ، مرآة الجنان وعبرة اليقظان ، دار الكتاب الإسلامي ، (القاهرة - 1993م) ، 138/3 ، ابن خلكان ، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن بكر (ت 807هـ) ، وفيات الأعيان ، تح أحسان عباس ، دار الثقافة ، (بيروت - د.ت) ، 174/1 .

(65) زيدان ، تاريخ التمدن الإسلامي ، 174/1 .

(66) الاعظمي والكبيسي ، دراسات في تاريخ الاقتصاد العربي الإسلامي ، 40-41 ، الدوري ، مقدمة في تاريخ الاقتصاد ، 96 .

(67) مالك مسلماني ، الاقطاع في عهد الدولة العباسية ، مجلة النهج ، مركز الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العالم العربي ، العدد 58 ، (دمشق - 1999) ، 111 .

(\* ) وهو أبو منصور بختيار بن علي وكان عاملاً على البصرة من قبل أبي كاليجار ، لميز من الإطلاع ينظر ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي (ت 808هـ) ، تاريخ ابن خلدون ، ط5 ، دار القلم ، (بيروت - 1984م) ، 553/3 .

(68) الكامل في التاريخ ، 194/8 .

(69) ابن صخر ، تحرير الأحكام ، 80 .

(\*\*) ذكر أن مدتها كانت إحدى وثمانين سنة تعاقب على حكمها ثمان ملوك وأمتدت من سنة 549هـ . ينظر ، المقريزي ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي بن عبد القادر العبيدي ، السلوك لمعرفة دول الملوك ، ط1 ، ت محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - 1997) ، 459/1 .

(70) زيدان ، تاريخ التمدن الإسلامي ، 229/1 .



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

- (71) العلمي ، مجيد الدين (ت 927هـ) ، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل ، تح عدنان يونس عبد المجيد نباته ، مكتبة دنديس ، (عمان - 1999م) ، 313/1 .
- (72) نقلاً عن جورجي زيدان ، تاريخ التمدن ، 229/1 .
- (73) الاعظمي والكبيسي ، دراسات ، 39 .
- (74) زيدان ، تاريخ التمدن الإسلامي ، 398/2 .
- (75) الطبري ، تاريخ الطبري ، 461/5 ، ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، 216/6 .

### المصادر والمراجع

- \* ابن الأثير ، عز الدين بن الأثير أبو الحسن علي بن محمد الجزري (ت 630هـ):
1. أسد الغابة في معرفة الصحابة ، تح عادل أحمد الرفاعي ، ط1 ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت - 1996م) .
  2. اللباب في تهذيب الأنساب ، دار صادر ، (بيروت - 1980م) .
  3. الكامل في التاريخ ، ط2 ، تح عبد الله القاضي ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - 1415هـ) .
  - \* ابن إدريس ، محمد بن إدريس أبو عبد الله (ت 204 هـ / 819م) :
  4. السنن المأثورة ، ط1 ، تح د. عبد المعطي أمين قلعي ، دار المعرفة ، (بيروت - 1406هـ) .
  5. الأم ، ط2 ، دار المعرفة ، (بيروت - 1393هـ) .
- \* آدم قز :
6. الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري أو عصر النهضة في الإسلام، نقله إلى العربية محمد عبد الهادي ، مكتبة الخانجي ودار الكتاب العربي ، (القاهرة وبيروت - د.ت) .
  - \* ابن آدم ، يحيى بن آدم القرشي (ت 203 هـ / 818م) :
  7. الخراج ، ط1 ، دار النشر المكتبة العلمية ، (لاهور - 1974م) .
  - \* الاصبهاني ، إسماعيل بن محمد بن محمد بن الفضل التيمي (ت 535 هـ / 1140م) :
  8. دلائل النبوية ، تح محمد محمد الحداد ، دار الطليعة ، (الرياض - 1409هـ) .
  - \* البخاري ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت 256 هـ / 869م) :
  9. صحيح البخاري ، ط3 ، تح مصطفى ديب بغا ، دار ابن كثير ، (بيروت - 1987م) .
  - \* البلاذري ، أحمد بن يحيى بن جابر (ت 279 هـ / 892) :



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

10. فتوح البلدان ، تح رضوان محمد رضوان ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - 1403هـ) .  
\* جرجي زيدان :
11. تاريخ التمدن الإسلامي ، منشورات دار مكتبة الحياة، (بيروت-د.ت).  
\* الجهيثاري ، محمد بن عبدوس (ت 331هـ / 942م) :
12. الوزراء والكتاب ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، (القاهرة - 1938م) .  
\* ابن حيان ، محمد بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت 534هـ / 1139م) :
13. صحيح ابن حيان بترتيب ابن بلبان ، تح شعيب الانزوط ، ط2 ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت - 1993م) .
- \* ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت 852هـ/1448م) :
14. الإصابة في تمييز الصحابة ، ط1 ، تح علي محمد الجاوي ، دار الجبل ، (بيروت - 1412هـ) .  
15. فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تح محي الدين الخطيب ، دار المعرفة ، (بيروت - د.ت) .
- \* ابن حجر الهيتمي ، أحمد بن محمد بن محمد بن علي (ت 974هـ / 1566م) :
16. الفتاوى الفقهية الكبرى ، دار الفكر ، (بيروت - د.ت) .  
\* حموي ، ياقوت بن عبد الله (ت 626هـ / 1229م) :
17. معجم البلدان ، دار الفكر ، (بيروت - د.ت) .
- \* ابن خزيمة ، محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمى النيسابوري (ت 223هـ/837م) :
18. صحيح ابن خزيمة ، تح محمد مصطفى الاعظمي ، المكتب الإسلامي، (بيروت - 1970) .  
\* ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي (ت 808هـ / 1405م):
19. تاريخ ابن خلدون ، ط5 ، دار القلم ، (بيروت - 1984م) .
- \* ابن خلكان ، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر (ت 807هـ / 1404م):
20. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، تح أحسان علي ، دار الثقافة ، (بيروت - د.ت) .  
\* الخوارزمي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف الكاتب (ت 606هـ/1209م) :
21. مفاتيح العلوم ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - د.ت) .





جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

\* ابن خياط ، خليفة بن خياط (ت 240هـ / 854م) :

22. الطبقات ، تح أكر ضياء العمري ، دار طيبة ، (الرياض-1982م) .

\* الدرامي ، عبد الله بن عبد الرحمن (ت 255هـ / 868م) :

23. سنن الدرامي ، ط1 ، تح خالد السبع ، دار الكتاب العربي ، (بيروت-1407هـ) .

\* الدوري ، عبد العزيز :

24. مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، دار الطليعة للطباعة والنشر ، (بيروت - د.ت) .

\* الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت 748هـ / 1346) :

25. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، ط1 ، تح د. عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي

، (بيروت - 1987م) .

26. ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تح علي محمد عوض وعادل أحمد ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، (بيروت

- 1995م) .

27. المغني في الضعفاء ، تح د. نور الدين عنتر ، دار صادر ، (بيروت-د.ت) .

\* الزبيدي ، محمد مرتضى الحسيني (ت 1205هـ / 1790م) :

28. تاج العروس من جواهر القاموس ، تح مجموعة من المحققين ، دار النشر دار الهداية ، (دم - د.ت)

\* ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري (ت230هـ/844م):

29. الطبقات الكبرى ، دار صادر ، (بيروت - د.ت) .

\* ابن سلام ، أبو عبيد القاسم بن سلام (ت 224هـ / 838م) :

30. الأموال ، ط2 ، (القاهرة - 1968م) .

\* السمعاني ، أبو سعيد عبد الكريم بن محمد أبن منصور التميمي (ت 562هـ/1166م):

31. الأنساب ، ط1 ، تح عبد الله عمر البارودي ، دار الفكر ، (بيروت - 1998م) .

\* الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد (ت 1250هـ / 1834م) :

32. نيل الأوطار هي من أحاديث سيد الأخبار شرح منتقى الأخبار ، دار الجيل ، (بيروت - 1973م) .



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

- \* ابن أبي شيبة ، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت 235هـ/848م) :
33. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار المعروف بمصنف أبي شيبة ، ط1 ، تح كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشد ، (الرياض - 1409هـ) .
- \* الصابي ، أبو الحسن هلال بن الحسن بن إبراهيم بن هلال (ت 448هـ/1056م) :
34. تاريخ الوزراء ، ط3 ، دار صادر ، (بيروت - د.ت) .
- \* ابن صخر ، محمد بن ابراهيم بن سعد الله بن جماعة بن علي بن جماعة بن حازم (ت 733هـ/1332م) :
35. تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام ، ط3 ، تح عبد الله بن زياد آل محمود ود. فؤاد عبد المنعم أحمد ، دار النشر دار الثقافة ، (الدوحة - 1988م) .
- \* الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت 310هـ / 922م) :
36. تاريخ الطبري ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - 1407هـ) .
- \* ابن عابدين ، علاء الدين (ت 1252هـ / 1826م) :
37. حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنويه لأبصار فقه أبو حنيفة ، دار الفكر للطباعة والنشر ، (بيروت - 2000م) .
- \* ابن عبد البر ، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (ت 463هـ/1070م) :
38. الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، ط1 ، تح علي محمد الجاوي ، دار الجيل ، (بيروت - 1412هـ) .
- \* ابن عساكر ، أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله (ت 571هـ / 1175م) :
39. تاريخ مدينة دمشق ، تح محي الدين أبو سعيد عمر بن غرامة العمري ، دار الفكر ، (بيروت - 1995)
- \* العليمي ، مجير الدين (ت 927هـ / 1520م) :
40. الأئس الجليل بتاريخ القدس والخليل ، تح عدنان يونس عبد المجيد نباته ، مكتبة دنيس ، (عمان - 1999م) .
- \* عواد مجيد الاعظمي وحمدان الكبيسي :



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

41. دراسات في تاريخ الفكر الاقتصادي ، مطبعة التعليم العالي ، (بغداد-1988) .
- \* العيني ، بدر الدين محمود بن أحمد (ت 855هـ / 1451م) :
42. عمدة القارئ شرح صحيح البخاري ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت - د.ت) .
- \* الفراهيدي ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد (ت 175هـ / 791م) :
43. كتاب العين ، ط2 ، تح د. مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي ، دار مكتبة الهلال ، (دم - د.ت)
- .  
\* الفيروزآبادي ، محمد بن يعقوب (ت 817هـ / 1414م) :
44. القاموس المحيط ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت - د.ت) .
- \* الفيومي ، أحمد بن محمد بن علي المقري (ت 770هـ) :
45. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، المكتبة العلمية ، (بيروت-د.ت) .
- \* الفلقشندي ، أحمد بن عبد الله (ت 845هـ / 1441م) :
46. مآثر الأناقة في معالم الخلافة ، ط2 ، تح عبد الستار أحمد فراج ، مطبعة الكويت ، (الكويت - 1985م) .
- \* الكاساني ، علاء الدين (ت 587هـ / 1191م) :  
مركز نون للبحوث والدراسات  
نقطة
47. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ط1 ، دار الكتاب العربي ، (بيروت - 1982م) .
- \* الكتاني ، عبد الحي :
48. التراتيب الإدارية ، دار الكتاب العربي ، (بيروت - د.ت) .
- \* الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري (ت 450هـ/1058م) :
49. الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - 1405هـ) .
- \* المباركفوري ، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم (ت هـ) :
50. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، ط2 ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - د.ت) .
- \* المسعودي ، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (ت 346هـ) :
51. مروج الذهب ومعادن الجوهر ، ط5 ، تح محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر ، (بيروت - 1973م) .



جامعة دهوك  
كلية التربية الاساس



ابحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع المشترك الثاني

"المستجدات الحديثة في التعليم العالي في ظل التعليم الالكتروني"

17-16 كانون الاول 2020 (المجلد الرابع)



الجامعة العراقية  
مركز البحوث والدراسات

- \* ابن مسكويه ، أبو علي أحمد بن محمد بن مسكويه (ت 421هـ) :
52. تجارب الأمم وتعاقب الهمم ، ط4 ، دار العلم للملايين ، (بيروت - د.ت) .
- \* المرادي ، علي بن سليمان أبو الحسن (ت 885هـ / 1189م) :
53. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، تح محمد حامد الفقي ، دار إحياء التراث ، (بيروت - د.ت) .
- \* المقدسي ، عبد الله بن قدامة أبو محمد (ت 620هـ / 1222م) :
54. الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل ، دار النشر المكتبة الإسلامي ، (بيروت - د.ت) .
- \* المقدسي ، محمد بن أحمد (ت 414هـ / 1025م) :
55. أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، تح غازي طليعات ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، (دمشق - 1980م) .
- \* المقريزي ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي عبد القادر العبيدي (ت 845هـ/1441م) :
56. السلوك لمعرفة دول الملوك ، تح محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - 1997) .
- \* ابن منظور ، محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي (ت 711هـ / 1311م) :
57. لسان العرب ، ط1 ، دار صادر ، (بيروت - د.ت) .
- \* النووي ، أبو زكريا شرف بن مري النووي (ت 676هـ/1277م) :
58. صحيح مسلم بشرح النووي ، ط2 ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت - 1392هـ) .
- \* اليافعي ، أبو محمد عبد الله بن أسعد بن علي سليمان (ت 768هـ / 1366م) :
59. مرآة الجنان وعبرة اليقظان ، دار الكتاب الإسلامي ، (القاهرة - 1993م) .

- البحوث :-

\* مالك مسلماني :

60. الإقطاع في عهد الدولة العباسية ، بحث منشور في مجلة النهج ، مركز الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العلم العربي ، العدد 58 ، (دمشق - 1999) .